

Ismailia / Misr Poultry Company
S.A.E

According to the law 159/1981
The authorized capital 2 milliard LE
Paid-up capital 359.425.996 LE



شركة الإسماعيلية / مصر للدواجن

ش.م.م
طبقاً للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١
رأس المال المرخص به ٢ مليار جنيه
رأس المال المدفوع ٣٥٩,٤٢٥,٩٩٦ جنيه

المحترمة

الأستاذة / هبة الصيرفي

مدير عام إدارة الإفصاح - البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد

نتشرف بأن نرفق لسيادتكم محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقدة في ٢٠١٩/٢/٢٨
الموثق من الهيئة العامة للاستثمار.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

المدير المالي وعلاقات المستثمرين

حازم شانهي



تحريراً في ٢٠١٩/٢/١٦



محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية

لشركة الإسماعيلية / مصر للدواجن (ش.م.م)

المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٠١٩/٢/٢٨

أنه في يوم الخميس الموافق ٢٠١٩/٢/٢٨ في تمام الساعة الرابعة بعد العصر أجمع السادة المساهمين بمقر الشركة الكائن بسرايوم محافظة الإسماعيلية بناء على الدعوة المنشورة في جريدتي البورصة والعالم اليوم بتاريخ ٢٠١٩/٢/٤ إخطار أول وبتاريخ ٢٠١٩/٢/١١ إخطار ثاني من السيد / رئيس مجلس الإدارة التي وجهت للسادة المساهمين والجهات الاعتبارية والحكومية والأستاذ / مراقب الحسابات في المواعيد القانونية والمشتملة على جدول الأعمال التالي:

جدول الأعمال:

أولاً : النظر في تعديل المواد ٢١ ، ٤٤ من النظام الأساسي للشركة

ثانياً : تفويض السيد / رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب أو من يفوضه في إتمام كافة الإجراءات أمام كافة الجهات الإدارية والحكومية المنوط بها والتوقيع على عقد تعديل المادتين (٢١ ، ٤٤) من النظام الأساسي للشركة وإدخال أي تعديلات تقتضيها الهيئته العامة للاستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية ومصلحة الشهر العقاري.

الحضور:-

وقد حضر هذا الاجتماع من أعضاء مجلس الإدارة كل من:

رئيس مجلس الإدارة

١ - السيد المهندس / عبد العزيز محمد عبده عبد الله يمانى

بالتفويض السيد الدكتور / محمد عبد الحميد البكري الشافعي

عضو مجلس الإدارة المنتدب

٢ - السيد الدكتور / محمد عبد الحميد البكري الشافعي

عضو مجلس الإدارة

٣ - السيد الأستاذ / طارق حلمين حسن هاشمي

عضو مجلس الإدارة

٤ - السيد المهندس / جمال حسن عفيفي

عضو مجلس الإدارة من ذوى الخبرة

٥ - الدكتور / عاطف رشدي بكساوى عبد الرحمن

عضو مجلس الإدارة من ذوى الخبرة

٦ - السيد الأستاذ / هاشمي حلمين هاشمي

رئيس مجلس الإدارة

مراقب الحسابات

فارز الأصوات

أمين المسر



فارس الأصوات





وقد حضر الاجتماع من السادة المساهمين :

١ - السيد الأستاذ / رؤوف محمد عبد الحميد الكاتب

٢ - السيد الأستاذ / محمد محيي عبد الرحمن معوض

مفوضا عن شركة الإسماعيلية للاستثمار

عن نفسه

كما حضر كل من :-

١- السيد الأستاذ / طارق طوخي إمام - مفوضا من مكتب الأستاذ / نصر أبو العباس أحمد - مراقب الحسابات
لم يحضر احد من الهيئة العامة للرقابة المالية والهيئة العامة للاستثمار .

وقد رأس الاجتماع السيد الدكتور / محمد عبد الحميد البكري الشافعي - العضو المنتدب
حيث رحب سيادته بالسادة الحاضرين ثم رشح السيد الدكتور / رئيس الجمعية كلا من

(أمين سر الجلسة)

١- الأستاذ / مجدي أنور السيد سلامة

(فارزا للأصوات)

٢- الأستاذ / أحمد جمال الدين على بيومي

(فارزا للأصوات)

٣- الأستاذ / أحمد وفيق محمد حسن

وقد وافق الحاضرين على ذلك وبعد ذلك أعلن الأستاذ / مراقب الحسابات انه قد تم فرز الأصوات الحاضرة والممثلة التي
بلغت ٢٢٠١٨٦١١ سهم بنسبة حضور ١٥ ٪ ر ٨٠ ٪
وعلى ذلك أعلن السيد الدكتور / رئيس الجمعية صحة الاجتماع وقانونيته وبدأت وقائع الجلسة واستعرض السادة الحاضرون بنود جدول الأعمال
وبعد المناقشة والتداول وافق الحاضرون بالإجماع على اتخاذ القرارات الآتية :

أولاً : النظر في تعديل المواد ٢١ ، ٤٤ من النظام الأساسي للشركة

رئيس الجلسة

مراقب الحسابات

فارزي الأصوات

أمين السر



Signature of Mr. Ahmad Wafiq Mohamed Hassan, Secretary.





القرار

الموافقة بالإجماع على تعديل المواد ٢١ ، ٤٤ من النظام الأساسي للشركة وذلك على النحو التالي:

المادة (٢١) بعد التعديل :

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ثلاثة أعضاء على الأقل واحد عشر عضواً على الأكثر تعيينهم الجمعية العامة ويتم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة باستخدام نظام التصويت التراكمي بحيث يمنح كل مساهم عدداً من الأصوات مساوياً لعدد الأسهم التي يملكها للتصويت بها في اختيار أعضاء مجلس إدارة الشركة ، وللمساهمين أن يمنح كل الأصوات التي يملكها إلى مرشح واحد أو أكثر من مرشح ، وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك ويجوز للجمعية العامة ضم عضوين على الأكثر من ذوي الخبرة

المادة (٤٤) بعد التعديل :

على مجلس الإدارة أن يعد عن كل سنة مالية - في موعد يسمح بعقد الجمعية العامة للمساهمين خلال ثلاثة أشهر على الأكثر من تاريخ انتهائها - القوائم المالية وإيضاحاتها المتممة وتقريراً عن نشاط الشركة خلال السنة المالية وعن مركزها المالي في ختام السنة ذاتها وذلك كله طبقاً للأوضاع والشروط والبيانات التي حددتها اللائحة التنفيذية للقانون ويجب على مجلس الإدارة أن ينشر القوائم المالية وإيضاحاتها المتممة و خلاصة وافية لتقريره والنص الكامل لتقرير مراقب الحسابات قبل اجتماع الجمعية العامة ثلاثون يوماً على الأقل . ويجوز الاكتفاء بإرسال نسخة من الأوراق المبينة في الفقرة الأولى إلى كل مساهم بطريق البريد الموصى عليه قبل تاريخ عقد الجمعية العامة ثلاثون يوماً على الأقل

المادة (٢١) قبل التعديل :

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من خمسة أعضاء على الأقل وتسعة أعضاء على الأكثر تعيينهم الجمعية العامة ويجوز ضم عضو أو أكثر من ذوي الخبرة .

المادة (٤٤) قبل التعديل :

على مجلس الإدارة أن يعد عن كل سنة مالية - في موعد يسمح بعقد الجمعية العامة للمساهمين خلال ثلاثة أشهر على الأكثر من تاريخ انتهائها - ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر وتقريراً عن نشاط الشركة خلال السنة المالية وعن مركزها المالي في ختام السنة ذاتها وذلك كله طبقاً للأوضاع والشروط والبيانات التي حددتها اللائحة التنفيذية للقانون ويجب على مجلس الإدارة أن ينشر الميزانية وحساب الأرباح والخسائر و خلاصة وافية لتقريره والنص الكامل لتقرير مراقب الحسابات قبل اجتماع الجمعية العامة بخمسة عشر يوماً على الأقل . ويجوز الاكتفاء بإرسال نسخة من الأوراق المبينة في الفقرة الأولى إلى كل مساهم بطريق البريد الموصى عليه قبل تاريخ عقد الجمعية العامة بخمسة عشر يوماً على الأقل

رئيس الجلسة

مراقب الحسابات
أبو العباس أحمد
محاسبون قانونيون ومستشارون

فارزي الأصوات

أمين السر



ثانيا : تفويض السيد / رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب أو من يفوضه في إتمام كافة الإجراءات أمام كافة الجهات الإدارية والحكومية المنوط بها والتوقيع على عقد تعديل المادتين (٢١ ، ٤٤) من النظام الأساسي للشركة وإدخال أي تعديلات تتطلبها الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية ومصلحة الشهر العقاري .

القرار

الموافقة بالإجماع على تفويض السيد / رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب أو من يفوضه في إتمام كافة الإجراءات أمام كافة الجهات الإدارية والحكومية المنوط بها والتوقيع على عقد تعديل المادتين (٢١ ، ٤٤) من النظام الأساسي للشركة وإدخال أي تعديلات تتطلبها الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية ومصلحة الشهر العقاري وتفويض الأستاذ / احمد وفيق محمد حسن والأستاذ / محمد عصام محمد إبراهيم (منفردين) في إنهاء إجراءات توثيق المحضر من الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بالإسماعيلية والتوقيع على عقد تعديل المواد (٢١ ، ٤٤) من النظام الأساسي للشركة والتأشير به في السجل التجاري بعد أتمام الإجراءات .

" أقر أنا محمد عبد الحميد البكري الشافعي بصفتي رئيس الاجتماع بأني مسؤولا مسئولية قانونية كاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد ، وذلك في مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء بالشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة " .

رئيس الجلسة

مراقب الحسابات

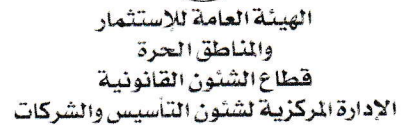
فارز الأصوات

أمين السر



Signature of the Chairman of the Board, Mr. Mohamed El-Hamid Al-Bakry.





أقرنا / أحمد وفتحي محمد
بصفتي / مفوض
اجتماع (جمعية إعمار غير إماري) لشركة : لا - حابلية / ص للداهن
المنعقد بتاريخ ٢٨ / ٢ / ٢٠١٩ وذلك تحت مسؤولية و دون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
ويأذن مفوض في تسليم واستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (.....) بموجب إيصال رقم (.....) مجموعة
رقم (.....) بتاريخ / / ٢٠ والمقدم للهيئة بتاريخ : / / ٢٠
توقيع مقدم الطلب
١ / ١ / ١

ملاحظات الهيئة: السيد / د. هادي - الدكتور / د. هادي



المدين العام

مدير الإدارة

~~المجاهدين~~

0191115 79452